

# شرح فصول في الآداب ومكارم الأخلاق لابن عقيل [6] الشيخ

## عبدالمحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال الامام ابو الوفاء ابن عقيل الحنبلي رحمه الله

تعالى في كتابه فصول فصول الآداب ومكارم الاخلاق المشروعة - [00:00:00](#)

فصل ومن مكارم الاخلاق التغافل عن ظهور مساوي الناس وما يبدو في غفلاتهم من كشف عورة او خروج ريح لها صوت او ريح. ومن

سمع ذلك فظاهر الطرش او النوم او الغفلة ليزيل خجل الفاجر - [00:00:20](#)

كان ذلك من مكارم الاخلاق. نعم. قال رحمه الله قال ابن عبيد رحمه الله فصل ومن مكارم الاخلاق. يعني ان هذا من محاسن الاعمال

والاخلاق الطيبة التي تجمع علوا وخاصة بين اهل الاسلام وجاءت بها الشريعة - [00:00:40](#)

التغافل كون الانسان يتغافل عن زلات اخوانه التغافل الظهور مساوي مساوي الناس عموما وخصوصا وما يبدو في الغفلات من كشف

عورة او خروج ريح لها صوت. فالتغافل من شيم الكرام - [00:01:00](#)

كما قال سفيان وغيره وقال بعضهم الكيس العاقل اي الفطن المتغافل. كما يقول الشافعي ويقول القريب العاقل الفطن المتغافل.

الغفلة لا فرق بين الغفلة والتغافل هو يعلم ويبصر. لكنه كأنه لا يعلم. هذا حيث لا يكون هناك ضرر - [00:01:30](#)

لا يكون هناك ضرر لكن لا يتغافل عن امور يحصل بها ضرر او مفسدة او نحو ذلك انما اذا كان في المصلحة في او ترتب مفسدة على

عدم على عدم - [00:02:00](#)

عند التراهم فلذا كان هو الاصل ولهذا قال اصله ومن مكارم الاخلاق التغافل عن ظهور مساوي الناس. وكان النبي عليه الصلاة والسلام

الغاية بهذا الباب في العفو والصبر. خذ العفو وامر بالعفو. يعني ما عفا وسمح من اخلاق الناس. ولا - [00:02:20](#)

عليهم فربما يكون هذا عنده شيء من الجهل بالهموم او يكون على امر من الامور تسلك السبيل المناسب في تحصيل المصلحة ودفع

المفسدة بلا تثقيل. ومن مكارم الاخلاق مساوي الناس وما يبدو في غفلاتهم. ولهذا قال بعضهم - [00:02:50](#)

او قال الورد وتغافل عن امور انه لم يفز بالحمد الا من غبى. يقوله ابن الورد الى بيته عن امور انه لم يهز بالحمد الا من غدا. وهو

التغافل. ان حاتم الاصم يروى عنه - [00:03:20](#)

انه سمي الاعصم لانه مرة جاءته امرأة تسأله فاصابها خجل وحياء فخرج فمناها صوت خرج منها صوت فظهر انه لا يسمع فقال

اعيدي ماذا تقولين اظهر الطرش والصمم فرج عنها بذلك. فقيل ان سمي حاتم الاصم بذلك. هذا ليس جزاءه يعني ان يسمى لكن

المقصود الارقام اذا علقت - [00:03:40](#)

لا يمكن ان تذهب في الغالب. قال ومن مكارم الاخلاق التغافل عن ظهور المساوي الناس وخاصة الجاهل الذي يحتاج الى تعليم. اياك

ان تعنفه. او ان تثرب عليه. لا لا تدرب عليه ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ذكر ان ما ذكر الجارية والعمة وانه اذا وقعت في شيء -

[00:04:10](#)

من امور الفواحش قال لا يثرب عليها. وليبعها ولو بظهير النساء ولو بحبل. لا يكذب عليها لا يعينه لا يا عيد. النبي عليه الصلاة والسلام

جاءه شاب. كما رواه احمد مسلم في الصحيح. قال - [00:04:40](#)

يا رسول الله في الزنا يأتي الى الرسول في المسجد الصحابة يقول ائذن لي الزنا. كلمة ربما لو سمع انسان في مجلس يقوله قد يعني

يحصل منه شدة عليه وتعليمه ربما ادب كيف تقول هذا لكن هذا - 00:05:00

انه بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام وهو شاب النبي عليه السلام ادناه منه هو حديث صحيح رواه الامام رحمه الله في مسلم من حديث ابي امامة قال اتحبه لامك؟ قال لا يا رسول الله. قال ولا الناس يحبونه - 00:05:20

اتحب لابنتك؟ قال يا رسول الله. قال الرسول عليه الصلاة ولا الناس يحبون بناتي. وهل تحبه لاختك لعمتك لخالتك كل ذلك يقول لا يا رسول الله والرسول عليه الصلاة والسلام يقول ولا الناس يحبونه - 00:05:40

ثم قال عليه السلام اذا فقال اللهم طهر قلبه واغفر ذنبه فلم يرى ذاك الشام ملتفتا الى شيء من هذا. انظر الى تعامله عليه الصلاة والسلام ورفقه يعني يسلم عليه ولن يعد عليه ما قال كيف تصنع هذا؟ كيف تقول هذا؟ بل - 00:06:00

ذكر له تمثيلا وواقعا بالحال الناس. وهو يقر بماله. النبي عليه الصلاة والسلام جاء اعرابي زبالا المسجد امام الناس. الصحابة رضي الله عنهم رأوه تبادروا الى الانكار لانهم علموا ان هذا منكر والنبي - 00:06:30

من يغيب بيده الحديث فهم بادروا بذلك من اجل الامتياز السنة والرسول عليه السلام ربما يأتي كل شيء لاشباه عملوا بذلك مقتضى ما يعلمون. فالنبي عليه السلام قال دعوه لا تزلموا عليه بولا. شرف الامر عنه ولم يثرب عليه. ولم يعده بل صرف - 00:06:50

عنه حتى دعاه بعد ذلك ثم حصل منه ما حصل من الخير العظيم بسبب تعليمه وتأديبه عليها سنعينه ولم يقل له حينما كلمه ان هذه المساجد لا تصلح شيء من قدرك او اذاك او نجاستك بل شيء من هذا - 00:07:20

هذا كل هذا من باب التأديب والتربية وهديه عليه الصلاة والسلام مع ازواجه في قوله سبحانه وتعالى عرف بعض تغافل عن بعض مع ازواجه وهكذا مع خدمة انس رضي الله عنه ارسله النبي عليه الصلاة والسلام مرة في حاجة - 00:07:40

لانه كانوا من عشر سنين لما قدمنا بالمدينة فارسله في حاجة فنسي حاجة النبي وذهب يقعد مع الصبيان ونسي حاجة النبي عليه الصلاة فانتظر عليه الصلاة والسلام فلما ابقى عليه خرج فوجد معه الصبيان يلعب فقال فامسك - 00:08:00

قال الم تمضي؟ اذا ما امرتك؟ قال الان وانتهى الامر. لم يؤدبه ولم يقل له بل امسك باذنه امسك مشعل بالحلو كما امسك باذن الله ابن عباس وهو يصلي معه - 00:08:20

وكان ينعس رضي الله عنه حتى يوقظه ينبهه. قال وما يبدو في غفلاته من كش عورة يعني ربما يكون انسان في مجلس فيتحرك اخوه فتبلغ عورته فلا تعبته وتقول له ذلك لكن تبين بالامر الذي يكون فيه - 00:08:40

ستر هذه العورة بنا اذا علمت اني سبب خجلة وحياء فاسلك السبيل المناسب. وهذا يبين الانسان عليه ان يحتار وان يستتر في المجالس وان يلبس اللباس الرافي الساتر يحتاط ايضا في لبس بعض الناس ربما يلبس السراويل - 00:09:10

من قصير ويكون عليه ثياب فتتكشف عورته فرارا فهذا ما لا ينبغي لكن لو حصل هذا عليك الا في مثل هذا وان تصرف بصرك او خروج ريح لها صوت ريح لها صوت ايضا لانه ربما يحصل هذا ولهذا - 00:09:30

البخاري ان رجلا حصل من هذا مجلس النبي عليه الصلاة والسلام فضحك انسان فقال النبي عليه على ما يضحك احدكم مما يفعل؟ لانه سبقته فقال النبي عليه الصلاة والسلام على ما يضحك احدكم مما يفعل. ويروى عن عمر - 00:09:50

الله عنه في اثر من رواية مجاهد عن الشعبي عن جرير ابن عبد الله البجلي عند الطبراني ان عمر رضي الله كان مع وكان هو واصحابه كان معه جلساء من الصحابة وغيرهم فبدر صوت من احدهم - 00:10:10

فقال عمر رضي الله عنه عجمت على صاحب هذا الصوت ان يقوم ويتوضأ. يقوم يتوضأ فقال جرير يا امير المؤمنين او نتوضأ كلنا قال احسنت جزاك الله خيرا يقول عميرة - 00:10:30

يعني انه امر يقوم الجميع فيتوضأ. هذه رؤية ثلاث اسابيع. خاصة الخبر ليس مرفوع. اما روايته مرفوعة كما مشاكل هذه لا اصل لها لا تصح الى النبي عليه السلام انما هي في وقعت من عمر رضي الله عنه بسند محتمل ومقارن ومجادل - 00:10:50

حصل لبعض التغيير لكن العلم ربما لا يشددون في الآثار الموقوفة خاصة في وخاصة مثل هذه الواقعة في الغالب انها تضبط. وينبه ابن القيم رحمه الله ان ضعيف اذا نقل شيء واقعه حادثة لها - 00:11:10

يعني وضعت في قصة ونحو ذلك مما يبين انه حفظ مما يبين بخلاف ما اذا نقل ازرب او حكم قد يحصل الشيء من الغضب ولكن حينما ينقل حادثة واقعة مثل الشيء الذي يحفظ هذه تحفظ في الغالب حتى سية الحفظ الشيء امر مستنكر وخاصة - [00:11:30](#) المجلس وخروج مثلا صوت من انسان حتى سية الحفظ يعني لا ينساها طبعاً ويضبطها. انما يخشى هذا في المسائل التي في احكام او امور من استنباط ونحو ذلك. هذه هي التي قد يحصل تخليط او خطأ لبعض الرواة - [00:11:50](#) من لا يكون ضابطاً متقناً. قال ومن سمع ذلك فظاهر الفرش او النوم والغفلة ليزيل خجل البائع كان ذلك من مكارم الاخلاق. وهذا مأمون حسن. من مكارم الاخلاق. كما يقول ايضاً سفيان - [00:12:10](#) نعلن هو جماعة من العلم وهذا يكاد يطبق عليه اهل العلم. ويقول كما تقدم يعني الكيس العاقل الفطن المتغافل والتغافل عموماً ليس المجرد عن هذا بل عن الاخطاء خاصة غير المقصودة الاخطاء - [00:12:30](#) لا تكون عن تقصير او تفريط ويرى الوقت المناسب في التنبيه لكن لا يكون امام الناس بينه وبين حينما حتى لا يقع فيها مرة اخرى. قيل للامام احمد رحمه الله العافية عشرة اجزاء. تسعة منها في التغافل - [00:12:50](#) العافية عشرة اجزاء تسعة منها بالتغافل. قال الامام احمد رحمه الله العافية عشرة اجزاء كلها في التغافل العافية كلها بالدعاء رحمه الله عدم الفقه رحمه الله بعض الناس يضع بصره - [00:13:10](#) على كل شيء دائم عياد ينتقد ما يدع شابة ولا فادة ولا فادة الا ذكرها وعاب بها وربما هذا يكون بين انسان واهله كثير من المشاكل والخلافات والنزاعات في البيوت بسبب عدم التغافل - [00:13:30](#) خاصة بين الرجل واهله. حينما يأتي ويقدمون الطعام. لما لها ناقص؟ لما لها هذا زائد؟ لما لا تأخر الطعام لما نتقدم الطعام؟ لماذا لا؟ انا بقول اسمعوا كذا لم؟ وربما يكون مثلاً يأمر من يصنع شيء مثلاً او يكون - [00:13:50](#) ونحو ذلك فيحصل نسيان هو يقع في امثاله في المرات لكن لا يعذر فيحصل مصائب او من المرأة مع زوجها ايضاً. كل هذا يحدث خلاف النزاع. وكذلك خاصة مع الاولاد من البنين والبنات - [00:14:10](#) احسن خلق وابتغاء ما لم يكن امر لا في التغافل عنه لكن الرفق والطمأنينة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام عن الصحيح عند الترمذي اذا اراد الله باهل بيت خيراً ادخل عليهم الرزق. اذا اردت ان تنصح - [00:14:30](#) ان تبين ان ترسل الرجل مع اهله. المرأة مع زوجها. الرجل مع اولاده. الاولاد مع ابيه الرفق هكذا كان عليه الصلاة. واوصى عائشة بذلك في الصحيح عليك بالرفق. وقال كما في صحيح مسلم الا زانه ولا نزع الا من شيء الا - [00:14:50](#) اذا بالتظاهر وعند البيان يكون بالرفق وهذه وسيلة يسيرة في هذا اخبار كثيرة كالمطر عنه عليه الصلاة والسلام ويطمئن في اموره كلها في نصحه في ارشاده مع اهله عن جيرانه مع اخوانه تزين الامور. والذي يدبر في الغالب لو رجع لنفسه وجد - [00:15:10](#) وغيره يرى فيه هذه العلوم لكنه يتغافل عنه. وبحديث جيد رواه ابن حبان رحمه الله مرفوعاً ورواه الامام احمد رحمه الله في الزهد موقوفاً لكن هو مرفوع جيد ولا منافاة بين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال يبصر - [00:15:40](#) احكم القضاة في عين اخيه. وينسى الجمل بعينه. الجهل الخشبة الكبيرة. يعني هو الاخطاء وينظر ليس لقصد النصح لا لقصد العيب والشيب وانت ايضاً مني عن هذا تتبع يقول يرسل القداة الهاء الشيء اليسير الذي لا يبصر - [00:16:10](#) لا يوصل في عين اخيه لكنه يمسى لا لكنه ينسى العمود والعصا في عينه المعنى انهم ابتلى مصاب بمثل هذا. وهكذا كل من كان مفتشاً ومن ستر ستر عليه. الجزاء من جنس العمل. ابداً. من فتش فتش عنه. لا يترك - [00:16:40](#) ومن ستر وهذا من الستر ومن ستر مسلماً ستره الله يعني التغافل في الحقيقة يدخل تحت يقول عليه الصلاة والسلام من ستر مسلماً ستره الله عنه. ستر الله عليه الدنيا والاخرة. ستر اشبه سترك على اخيك - [00:17:10](#) انك لم ترى تغافل عنه كما تقدم يعني خلق التغافل تدل عليه ادلة الستر على المسلم سواء كان يتعلق بلباسه يتعلق بمشيئته وهيئته في كلامه في خطاه الذي يقع فيه ربما ايضاً في بعض الأمور - [00:17:30](#) من الذنوب والمعاصي. التغافل له موقع والنصح وبذله له موقع. فانظر في اي في الاحوال يكون كلامك مناسب. ان بكل مقام مقال.

نعم نأخذ بعضنا قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل وعشرة من الفطرة خمس في الرأس - [00:17:50](#)

التي في الرأس المضمضة والاستنشاق وعشر من الفطر وعشرات وعشر من الفطرة خمس في الرأس وخمس في الجسد. فالتى في الرأس المغموضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب واعفاء اللحية. نعم والتي في الجسد حلق العانة ونتف - [00:18:20](#) ونتف الابطين وتقليم الاظافر والاستنجاء والختام. قال رحموا الفصل وعشر من الفطرة فطرة قيل من السنة قد يرد في رواية ابي عوانة لقوله عشر من الفطرة عند عشر من السنة - [00:18:50](#)

فطر الله عليها العباد وهذه الخصال جاءت في صحيح مسلم من حديث عائشة وجاءت عند ابي داود عمار ابن ياسر انا على روايات عائشة وجاءني في الخامس في حديث ابي هريرة ذكر خمس من الفطرة الختان والاستحداد وقص الشارب وقلب - [00:19:10](#) وفي حديث ابن عمر عند البخاري ذكر نفس الابر وقص الشارب وقص الشارب وحلق العانة وحلق العانة. وجاءت اخبار في هذا قال الله عشر من الهجرة خمس في الرأس. وخمس في الجسد. هذا جاء عن ابن عباس بسند صحيح كما قال الحافظ انها خمس -

[00:19:30](#)

الرأس وخمس في الجسد وان هي الكلمات التي ابتلى الله بها ابراهيم عليه الصلاة والسلام. لكن ذكر بدل اعفاء اللحية والفرق. يعني الرأس لانه عليه الصلاة والسلام كان يسجد الشعر كما كان يفعل الكتاب في اول الامر ثم نهي عن مخالفته - [00:20:00](#) عليه الصلاة والسلام. وخمس في الجسد. خمس في الرأس وخمس في سائر الجسد. قال فأما التي في الرأس فالمضمضة المضمضة واجب سنة في الوضوء وهي واجبة على الصحيح عليه الصلاة والسلام - [00:20:20](#)

والاستنشاق قال عليه الصلاة والسلام اذا توضأت فمظم كما عند ابي داود بسند صحيح وتوضأ النبي ومظمطة عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين وكذلك قال فليستنشق الماء وقال اذا توضأ أحدكم فليستنشق من خرج الماء - [00:20:40](#) في الاستنشاق واجب والاستنثار ولا يحصل مقصود الاستنشاق الا بالاستنثار لكن بان الاستنشاق مقدمة للاستنشاق وهو آلة للتنظيف او او شيء للتنظيف. والصحيح انه واجب والسواك السواك مطهرة ما صح بذلك الخبر عنه - [00:21:00](#)

والصلاة والسلام السواك مشروع عند الوضوء. مشروع عند دخول المسجد. ومشروع عند دخول البيت. مشروع عند ومشروع مشروع عند دخول البيت. واما الصلاة هذا في الصحيحين. اما - [00:21:30](#) عند النساء واحمد سند صحيح. اما دخول المسجد فعند مسلم. اي عند دخول البيت عند مسلم عن عائشة. والخروج من البيت ايضا عند الطبراني عن زيد بن خالد جهيم وكذلك مشروع عند الاستيقاظ للنوم وعن حذيفة انه عليه الصلاة والسلام كان يشوس فاه في الليل وكان - [00:21:50](#)

والحق العلماء بهذا سائر احوال تغير الفن لانه قال مطهرة ذم مرضاة للرب. فكلما تغير ام بطعام او بدون اطباق او نحو ذلك. ولهذا كان يشوش فهم السواك عليه الصلاة والسلام وعند النسائي امرنا يعني - [00:22:10](#) عند الاستيقاظ من النوم. قال وفي حديث انس عند البخاري اكرت عليكم في وايضا يسمع التسوك عند النزاع حينما يحضر الانسان الموت كما اشتاك عليه الصلاة والسلام في الصحيحين عن عائشة - [00:22:30](#)

انه عليه الصلاة والسلام لما دخل عبد الرحمن بن عوف معه سواه فأبده بصره قال فعلمت انه يريد اخذته فقضته وطيبته ثم غسلت ثم اعطيته اياه فاستنى احسنستي الاستنان عليه الصلاة والسلام. ثم قضى اي مات صلوات الله وسلامه عليه. قال - [00:22:50](#) وقص الشارب وهذا ثابت ايضا فيه حديث عائشة وفي حديث آآ نعم في حديث عائشة في صحيح مسلم وكذلك ثبت قص الشوارب حف الشوارب جس الشوارب والصحيح انه يقص قصا في - [00:23:10](#)

لكن لا يكون حلقا. وفي رواية حلق لكنها خلاف الصواب والصواب بعض الجنس المبالغة فيقال وقص الشارب قال من لم يأخذ من شارب فليس منا في حديث مغير انه شارب على سواك عليه الصلاة والسلام قص شارب على سواك. وهذا هو الصابر انه - [00:23:30](#) لا يحلقه وهو المراد بحفر الشارق وروي عن مالك رحمه الله كان يراه مهلة وكان يأمر بتأديب من يحلق شارب. وقال بعض العلماء في احناف ورأوا ان حلقه هو السنة. والافر ما قاله الاكثر انه يباليغ في الاخذ - [00:24:00](#)

قول القص الشارب من لم يأخذ من شعره ليس منا مفسر بالحث والجزء الشواهد انه يكم الشواهد قال واعفاء اللحية واعفاء اللحية اي ابقاؤها ورد الفاظ عدة ارض اللحي ارجوا اللحي اعفوا اللحي اوفوا اللحي وفروا لخمسة انفار كلها وضع عليه الصلاة والسلام في اعفاء - 00:24:20

وقال جز الشوارب انه الشوارب وتقدم من لم يأخذ من شهر ليس منا فدل على ان جانب يؤخذ. ولهذا قال قص الشارب واعف عن اللحية. دلالة على ان اللحية تعفى ولا يؤخذ منها شيء. لانه قابل - 00:24:50

ومن قال ان يجوز قصها ومخالف لهديه عليه الصلاة والسلام ومخالف يهدي من فعله حيث تعاضم اللحي صلوات الله وسلامه عليه. وكذلك لعموم اطلاق النصوص. وفروا اعفوا اوفوا ارجو ارجو - 00:25:10

كلها تظاهرت على اعفائها واکرامها وقابلها بقوله قصوا ولو قيل ان قص اللحية فرق بين الشارب واللحية. لانه قال قصوا الشوارب او قال قصوا الشارب. قصوا الشارب وقال اعفاء اللحية. وجاءت الفاظه - 00:25:30

قال وفروا عذابكم وفروا عثمانكم وخذوا والسبان هي الشارب او السبلة التي في طرف الشبة طرف الشفا ولهذا كان الصواب هو اعفاؤها وابغاؤها. جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يأخذ - 00:25:50

من ناحية من لحيته القدر القبض ما زاد عن القبض. وخالفه الجمهور في هذا وهذا اجتهد منه رضي الله عنه. وهو روى حديث اعفاء اللحية كما رواه ابو هريرة. والعبرة بما رواها اجتهد منه رضي الله عنه. وبعض من يقول بجواز قصي يقول - 00:26:20

يقصها بقدر قال قبضة نقول ما شرجة؟ يقول الحجة فعل ابن عمر كيف يكون فعل ابن عمر يقيد النصوص نقيد النصوص هذا لا يمكن لا يمكن ان يكون قول احد من الناس قيد الاطلاق او يخص - 00:26:40

فلا يخص النصوص ولا يقيد اطلاقها الا النصوص. فعل الصحابي او قول اجتهد منه يؤجر عليه لكن لا يكون حجة في ذلك والواحد من هؤلاء يقول ان فعل ابن عمر فعل عمر لو ورد - 00:27:00

مخالف للسنة لم يكن حجة. يقول اذا لم يكن فعل ابن عمر وعمر حجة في مقدس فكيف يقول فعل ابن عمر؟ وابن عباس قوله المشهود كما عند احمد لما كان يقول بالتمتع فكانوا - 00:27:20

احتج عليه لعلم ابن عمر وعمر مع انه ما لم يرد ذلك. كما قال ابن عمر ايضا ويقال يا ثريا اسأل امك يا عرية وقال اراكم ستهلكون. يعني حينما يذكرون له فعل ابن عمر وعمر - 00:27:40

وان خلاف السنة هلال وانه ربما يكون المقلد هالك والمقلد ناجي. لان المقلد هذا اجتهداه وما بلغه علمه فلم يترك السنة عن علم لا هذا الذي ورد هذا الذي بلغ وقد احسن من انتهى الى ما سمع - 00:28:00

اما انت بلغت السنة وبلغك الدليل فلا يجوز لك ان تحتج بفعله على السنة. لا يجوز ذلك واذا اقتربت الامور ولهذا كان الصواب والاطلاق في مثلي انا لم يأتي عن النبي شيء يدل على خلاف - 00:28:20

هذه اللصوص انما وردت في هذه المسائل في اطلاق النصوص نعم نعم كيف هذا ماذا احالنا النبي على احد في فهم النصوص عموم العلماء يعني حينما يقول جزوا الشوارب واهلوا اللحي يحتاج الى - 00:28:40

الشوارع ارحوا اللحي اعفوا اللحي وقال خالد المجوس خالف المجوس الشوارب واعظم اللحي. الشوارب وارخوا اللحي المشركين هذا امر لا يحتاج الى بين والنبي عليه من انصح الناس لا يحتاجن ماء هناك - 00:29:20

مثلا من جهة اللغات تفسير بيان لكن كلامه عليه الصلاة والسلام خاصة في مثل هذه الامور واضح بين انت انت لو ترجع الى قواميس اللغة تجد اوفوا اعفوا معناها الارسال والاطلاق والقص مخالف حتى من جهة - 00:29:50

اللغة هذه الكلمات ولهذا ارجو ارجو ارجاؤها هو ارسالها لو قال انسان طيب اذا قلنا هذا يحتاج الى ذهب الى فهم بماذا نقيد الى اي حد يوقع الانسان لا يمكن ان تقصه وتبقي اصبعين ايش تقول له؟ مقدار اصبعين - 00:30:10

ما رأيناهم كيف فعل السلف؟ عساف يرخون هل نقل عنهما هل نقل عنهم ذلك؟ الاحاديث واضحة بينة يأتيك الانسان يقول لاعفائها ان تترك عروقها بس. اعفاء انا اعفيت مطلق الاعفاء مطلق الاعفاء. ولهذا قال فسوا الشوارب. قصوا ففهمنا القص. جاء - 00:30:40



يعني المبالغة الاعفاء ولهذا لما اراد النبي عليه الصلاة والسلام في القص دكتور زائد بين قال جزوا الشوارع. الشوارع يعني بالغ. في اللحية لا. جاء الامر بها خزائها بارسالها كما قال اعفوا ارجو البعض تظاهرت واجتمعت - [00:31:10](#)

اجتماع الانفار وكثرتها على هذا المعنى يدل على ان المراد هو ارساله وعدم التعرض لها. ولو اراد النبي ذلك عليه الصلاة والسلام لبين بانه ما من طريق الى الجنة الا بينة وطريق يقرب الى النار حذر منه - [00:31:40](#)

فلو كان يعني هذا الطريق الذي هو قص يحتاج الى بيان زيادة على ما ذكره النبي عليه الصلاة والسلام. لم يسكت عنه. ولهذا خرج على مشيخة من الانصار. فقال يا - [00:32:00](#)

معشر الاوصاف وفروا عثامينكم وجزوا سبالكم والعذاب وفروا عفاريتمكم وهم من عادتهم ترك كل لحية كان من عادتي وفروا عذابنا توفيرها تركها واقرار ما هنا يعني ماذا يقول؟ هل هناك اسلوب اخر - [00:32:20](#)

يمكن يقوله الإنسان إنسان هكذا لله في توجيهه اللحية ولا توفى في توفير الشعب لو ورد في الشعب والتي في الجسد ثم هنالك ايضا ربما يحصل شبهة من بعض الآثار وردت آثار اصح ما ورد عن ابن عمر. ورد عن جابر وعن ابي هريرة آثار بعضها لا تصح - [00:32:40](#)

وبعض ما ثبت منها اجتهاد. كمسائل وردت عن بعض الصحابة في غير هذا. ليست خاصة بابي المسألة اجتهدوا والمجتهد مأجور لانه لم تبلغه السنة في ذلك. قال والتي في الجسد - [00:33:10](#)

والشعر الذي على الركب حول الذكر في حق المرأة والرجل العانة لها الحق. ونتف الابطين والاييق والابط له النت فرق بين العانة والابط لان العانة تتضرر بالنفس والابط يكشف انفع - [00:33:30](#)

لانه يسترصي واسترخاؤه يضعف الرائحة فلا تنبعث كريهة بخلاف فانه يقوي المحل. ويشده وتنبعث من الرائحة. اما حينما ينتفه فانه الشعر ومسامات الشعر فلا تنبعث من الرائحة. هذا لمن تيسر ذلك. ولم - [00:34:00](#)

وانشق عليه فانه لا بأس ان يحلق. ولهذا دخل يونس ابن عبد اللنع الصدي على الشافعي رحمه الله وعنده المزين وهو يزيل شعره بالنورة. يعني مثل حلق فقال الشافعي رحمه الله اعلم ان السنة النت في الابط. لكن - [00:34:30](#)

الى اقوى على ذلك. لكني لا اقوى على ذلك. وتقليم الاوضاع. لا تترك الاوظار فان تركها ربما يكون الانسان متشبه بالحيوانات اذا طالت. استثنى بعض اهل العلم من حال الجهاد. وقالوا - [00:34:50](#)

الصواب انه مطلقا الا احيانا لو تركها تركا لا في وجه السنة محتاج لفتن شي ربط شي هذا لا بأس لكن في المدة المقدرة وهي اربعون يوما وهي مدة يمكن ان تنفع - [00:35:10](#)

انسان والاستنجاء وقع في خلاف وهو انتقاص الماء عند مسلم وقيل الاستنجاء وجاء في عند الصحيحين الختان الختان ويمكن ايضا ان تكون استنجاء والختان هذه خصمة عند مسلم وانتقاص وانتقاص ما. انتقاص الماء اختلف فيه. قيل انه الاستنجاء. لان الانسان اذا استنجنى - [00:35:30](#)

يكون سبب في قطع البول. وقيل انتقاص المهور الانتطاح. الانتطاح بعد الوضوء. وهذا وارد حديث رواه الترمذي ابو سفيان وسفيان حكم ان جبرائيل اتى النبي عليه السلام قال فامرني بالانتطاح بعد الوضوء. يعني اذا توضأ الانسان ينطح الماء على سراويله - [00:36:00](#)

حتى لو حصل له شيء من الوسوسة يعز ذلك الى هذا الماء لكن حديث ضعيف واذا احتاج انسان هذا لا بأس لا بأس ويصير عنده شيء من الوسوسة او ربما يقول انا احس بشيء نقول لا بأس ان بعد - [00:36:20](#)

وتنضح السراويل على الجهة المقابلة للفرج حتى اذا احسست بشيء كأنه رطوبة تعزوه الى رطوبة الماء الذي في السراويل. والا فلا يفعل ذلك الخبر في ثبوت نظر. انما لو احتاج انسان من باب قطع هذه الوسوس. فاذا زالت تركه. والختال. وهذا الختان ذكر - [00:36:40](#)

المصلب رحمه الله ايضا ثبت عند مسلم غسل البراجم البراجم هي العقد التي في اصول ظهور الاصابع ولهذا هذه العقد يشرع توظيفها سواء تريد الوضوء او لا تريدها وهي من خصال الفطرة وخصال الفطرة - [00:37:10](#)

غسل البراجم واحد ابوه جمعة وهي عقد ظهور الاصابع. وقد تكرر عند الانسان حينما يعاني العمل او يكون لديه ونحو ذلك الفاء يدخل في عقدها شيء من الوسخ فسن تعاهدها. والاستنجاء - [00:37:30](#)

والاستنشاق من الوضوء لكن اذا احتاج الاستنشاق فسنة لك ان تستنشق ولو في غيره وخاصة عند الإستيقاظ من النوم الإستيقاظ من النوم ليل او نهار فالسنة لك ان تستنشق وتستنفر ولو لم ترد الوضوء والنبي عليه الصلاة والسلام اخبر - [00:37:50](#) ان الشيطان يبني على خيشوم الانسان. ان تستنفر ثلاثا. والختان الختان هو رفع الالفة التي تحيط على رأس الذكر وهو في حق الرجال وكذلك في حق النساء اذا تيسر مختلف - [00:38:10](#)

هل هو واجب؟ الجمهور على انه سنة وقيل انه واجب. ومنهم من عزي اليهم بالوجوب. من والقول بالوجوه قوي. القول بالوجوه قوي. لانه في الغالب النجاسة. وذكروا ادلة كثيرة محتملة في هذا - [00:38:30](#)

في موضع نظر واختل ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة من قديم والنبي عليه السلام امر باتباع ثم حيل اليك للترمذي ابراهيم حنيفا وهذا من هديه عليه الصلاة والسلام ملة فاذا كان اختل وابو ثمانين فتأكد قبل ذلك اولى - [00:38:50](#) ولهذا قال بعض العلماء بوجوب. اما حديث انه سنة الرجال مكرمة للنساء. هذا رواه احمد من حديث شداد ابن اوس وهو ضعيفا الحجاج والاختتال وايجاد القول في الحديث سبب لمنع انحباس البول ولانه ربما - [00:39:10](#)

يوجد البول وان حبس في الكلفة وهذا من اقوى الدالة على وجوبه ذكروا ادلة لكن هذا والدالة لانه سبب لترك النجاسة او زوال النجاسة. ثم يذكر اهل الطب الان انه سبب في سرطان - [00:39:30](#)

الذكر عدم الاختتان وعدم الاختتان وكانوا يختنون كما ذكر ابن عباس قبل البلوغ انت لما مات النبي عليه الصلاة والسلام قال وانا ختيم. يعني وهو في السن الذي يختمون فيه وكان له - [00:39:50](#)

ثلاث عشرة سنة رضي الله عنه ورحمه. هذه الخصال يشرع للمسلم ان يؤديها وان يعمل بها وما يتعلق بقلب الظهر وحلق العانة ونتف الابط وقص الشعر. هذه الاربعة لا تتجاوز اربعين يوم. وقال بعض العلماء لا يجوز ان تتجاوز اربعين يوما. قال وقت لنا في - [00:40:10](#)

في قلبه في نتف الابط وقص الشارب وقلب الانظار وحلق العانة الا نترك اكثر من اربعين يوما رواه مسلم. وعند ابي داود والترمذي والنسائي صدق موسى الدقيقي. عن جعفر ابن سليمان ثابت عن انس - [00:40:40](#)

قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعه الى النبي عليه السلام لكن صدقة في كلام وهو ظاهر من قول لانه النبي عليه الصلاة والسلام كان التوقيت قال بعض العلماء توقيت لا يتجاوز. ليس المعنى انك تؤخر اربعين يوما لا - [00:41:00](#)

المعنى انه الحج ينتهي الى اربعين يوم. اما متى تقص يختلف بحسب البلاد وحسب بعض الناس ربما يقول شاربه في مدة يسيرة ولو تركها اسبوعين وثلاث اسابيع تدلى على ثم نزل على فمه كذلك ايضا الابط والعانة ليختلف - [00:41:20](#)

فينظر المدة التي يمكن ان يحلق بها لكن لا يتجاوز هذه المدة. وهذه الشعور ايضا منها ما ينتف كما تقدم الابن ومنها ما يحلق وهو العانة. ومنها ما يقص وهو الشارب - [00:41:50](#)

ومنها ما لا يجوز التعرض له وهو اللحية. وكذلك سائر شعر الرأس. سائر شعر الرأس. لأنه نوع من امس وسيأتي الى الاشارة رحمه الله في الشيب وترك الشيب ومنها ما هو مسكوت عنه ووسائل شعر البدن - [00:42:10](#)

شعر الظهر شعر الساقين ذراعين هذه الشعور مسكوت عنها والاولى تركها لانها تنبت بالعادة ولها مصالح لها فزالته ربما يسبب ربما يكون له ضرر لكن عند الحاجة لا بأس بإزالتها فهي مسكوت عنها وما سكت الله عنه وهو عفو انما لولا هو تركها الا من حاجة تدعو الى ذلك والله - [00:42:30](#)

نعم كيف؟ نعم وين احراج من مكة يعني يقول انه تجاوز الميقات وهو يريد ولم يحرم نقول هذا لا يجوز. لا يجوز مجاوزة الميقات لاحرام هذا المسلم. من جاوز الميقات ويريد النسك فاحرى بعد ذلك - [00:43:00](#)

عليه الهندية والفندية مع التوبة من هذا الفعل لان معصية لا يجوز. معصية لا يجوز في التفريط فيها الفدية كما قال فدية من صيام

او صدقة او نسك فيذبح شاة او يصوم ثلاثة ايام ويطعم ستة اشهر المساكين يكون مسكين - [00:43:40](#)

نصف ساعة نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم وبارك فيكم. يقول السائل معي الاخوة والنساء يجب علينا المبيت من مزدلفة

منتصف الليل ومتى يجب الدعاء في المشعر الحرام؟ في الليل او قبل الفجر - [00:44:00](#)

لم تذكر هذه الرفقة ان كانت هذه الرفقة التي معك لي الضعفاء والنساء فلا بأس ان تخرجوا بعد انتصاف الليل وان لم يكن معكم

ضعفاء فان بقيتم حتى تصلوا الفجر وحتى تسفروا جدة كان هو الاكبر. وان خشيتهم من المشقة - [00:44:20](#)

وعليكم فلا بأس من ان تنفخوا بعد نصف الليل كما تقدم اما الدعاء هو سنة وليس والنبي عليه الصلاة والسلام بات بمزدلفة ثم بعد

صلاة الفجر ذهب الى المشعر الحرام الجبل - [00:44:40](#)

كما تقدم ودعا عليه واستقبل القبلة حتى اسفر جدة ثم دفع الى منى صلوات الله وسلامه عليه جزاكم الله خيرا. يقول السائل في

شوال وسافرت في عملي ثمان مئة كيلو - [00:45:00](#)

في مكة وهو مقيم في مكة ثم ايضا الى مكان اخر ويريد الحج فهل عليه شيء؟ من السؤال انه اعتبر في شوال شوال نعم كنت

سافرت ان كان سفرك ورجوعك الى بلدك انقطع التمتع ان كنت تقول رجعت - [00:45:20](#)

بان تكون من اهل الرياض. اخذت عمرة من شوال فرجعت الى بلدك الى مصر الى الشام الى العراق. الى اي بلد او داخل المملكة رجعت

الى بلدك ثم جئت بالحج ستكون مفردا وان كنت اخذت - [00:46:00](#)

بعورة في شوال وسافرت سفر اه يعني لم يكن رجوعا الى بلدك فالصحيح انك متمتع لا ينقطع التمتع بمجرد السفر حتى ترجع الى

بلدك تحرر بالحد وعليك هذه متعة نعم جزاكم الله خيرا - [00:46:20](#)

يقول السائل من احرم بعمره وحف رأسه هل عليه شيء؟ لا شيء يعني الحمد لله لا بأس ان تحك حتى قال بعضهم سئل لعله عطاء قال

سأله انسان محرم قال احك رأسي؟ قال نعم حتى يبدو العرض. حتى يبدو العون. يعني كأنه رأى نوع من التكلف والتشدد. نعم -

[00:46:40](#)

جزاكم الله خيرا. يقول السائل اية اية ان الصفا والمروة في جميع اشواق السعي. لا مثل ما لا تقرأ الآية لا تقرأ جميعها ولا يقرأ الا

صادما ان الصفا والمروة من شعر الله عند دنو - [00:47:10](#)

فمن الصباح بس يقول جابر فلما دنا من الصبا كلام جابر محكم رضي الله عنه بين انا اوصي اخواني يعني يقول حديث جابر مع كل

انسان. حديث جابر يكون معك. من احسن المناسك حديث جابر. لا تطول بالكتب - [00:47:30](#)

يعني اذا ضاق عليك المقام وهو يكون معك رسائل او كتب طيب لكن انا اوصي كل واحد منا يجتهد في حجاب وحفظ عليه جابر

وهو متوفي ولله الحمد يطلع عليه في اي مكان. وآ تأخذه - [00:47:50](#)

وتكتبه او تسوفه المقصود علي جابر وهم يا اخواني في صحيح مسلم وتقرأ هذا الحديث مرارا وتكرر كل هذا الحديث فيه من

الفوائد بيان تنقل النبي عليه الصلاة والسلام من مشعر الى مشعر - [00:48:10](#)

ما يفيدك وبذلك وترشد غيرك. فهذا مما يتأكد في حق الحاج. فجابر رضي الله عنه يقول لما دنا من الصفا رضي الله عنه نرى ان

الصفا والمروة من شعائر الله ابدأوا كما - [00:48:30](#)

يا الله بس ولم يذكر بعد ذلك لم يذكر شيئا من ذلك فهذا هو المشروع نعم احسن الله اليكم يقول السائل من يريد ان يضحي وهو

حاج هل يحلق شعره ويقدم اظافره؟ ام لا يأخذ الا بعد الاضحية - [00:48:50](#)

من اراد الاضحية من اراد الاضحية في هذه الحال ان كان علم عن اهله حال اهله فلا بأس ان ينتظر اذا كان نظر معنا. نظر عليه واخبر

كنا قد ضحوا ها او هو اضحيته معه مثلا. وان جهد الحال او تأخرت الاضحية فلا بأس لان النبي - [00:49:10](#)

قال افعل ولا حرج. ولم يستثنني في ذلك اليوم المضحي من غير المضحي. ومعلوم ان الاضحية في حق الحاج بغيره. النبي ما سئل

عن شيء قال افعلوا ولا حرج. وكثير من الناس ربما يهدي يكون له هدي او نحو ذلك - [00:49:40](#)

لكن ان امكن ان تعلم الحال من وكلته يقول توكل او كانت اضحيتك معك فانجبرت فلا بأس والا فتدخل في العموم لانه اذا جاز في



هدي التمتع وكذلك سائر الاعمال - 00:50:00

في هذا اليوم لا يدخل فيها بحق الحاج هديه او اضحيته لعموم قوله افعل ولا حرج جزاكم الله خيرا. يقول السائل اذا حججت

متممتعا ولم يكن لي مال في الوقت الحاضر. هل يجوز لي الصيام - 00:50:20

في مكان اخر لم استطع الحصول عليه نعم من اخذ عمرة في شوال ما بعد مولد الحج. فهو متمتع بالتمتع. فاذا كنت حال العمرة ولا

تجد المال. ان كنت تقول لا اجد المال الآن لكن المال سوف يأتي. يعني مثل انسان يأتي - 00:50:40

يأتيه مركبه ويكون قبل احد. فهذا ينتظر احسن وافضل. ينتظر احسن وان كان يقول لا ادري او مالي بعيد عني في هذه الحالة لا بأس ان تصوم لو اخذت عمرة من دخولك والعمرة لا بأس ان تصوم حتى لو صمت في شهر ثلاثة ايام على الصحيح خلافا للشافعي

وجماعة الذين يقولون - 00:51:10

لا تصوم الا بعد احرام عيد الاضحى ولقول ضعيف. الصواب انك تصوم قبل ذلك ايام يختم الصوم ووجدت مالا بعد بعد هل ترجع الى

الاصل؟ او تستمر تصوم عشرة سبعة ايام بعد حد هذا يرجع الى قاعدة وهي قول لهم من قدر على الاصل قبل الفراغ - 00:51:40

من البديل هل يرجع الى العصر؟ او يستمر في البدن؟ هذا فيه التفصيل في بعض الاسئلة والصحيح ان في هذه المسألة انه تستمر في

الاصل تستمر في الاصل يستمر في يستمر في بدنه يستمر في البدن ولو وجدت العصر ولو ان انسان شرع في الصوم - 00:52:10

ثم بعدما شرع به الصوم جاءهما يستطيع ان يذبح هديه. نقول له الشروع لانه لم تكن مخاطبا بالهدي والعبرة في الكفارات بحالة

الوجوب. وهل الأفضل ترجع الى الاصل او تستمر يعني وان لم يكن واجبا عليك. لو انسان قال انا اريد ان ارجع الى الاصل. هل هو

الافضل؟ او لو كنت - 00:52:30

البدن يقول لا يلزمك ان ترجع الى الاصل لكن كونك تعمل بالاصل لعله افضل خاصة ما دمت حتى الآن يعني لا زلت بينك وبين اي ايام

الحج ولم تدخل في الحج فلا بأس ان ترجع الى - 00:53:00

الاصل بانه هو الاكمل والافضل وهذا بدن ولا يلزمك ولا يلزمك ذلك. ثم تصب بعد ذلك عشرة سبعة ايام اذا رجعت الى اهلك ما في

حديث ابن عمر في الصحيحين. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل ما صحة حديث من - 00:53:20

بني له بيت في الجنة. لكن يمكن قصة يعني ينشرها بعض الناس لا اصل لها. وقعت تذكر انها وقعت بين عمر وعلي رضي الله عنه وان

علي ان عمر رضي الله عنه اه كان يقوم ويسلم - 00:53:40

عندما على مسلم فانا نقول له بيت في الجنة. وان عمر كان يمر على علي يمر على علي ولا يسلم عليه. وكان عمر يسلم عليه. فشكى

عمر. علي الى النبي عليه - 00:54:10

الصلاة والسلام تبع اقل ما تصنع هذا قال لانك كنت اوصي من هذا من سلم على اخيه فله بيت في الجنة فاردت ان يكون البيت لعمر.

موضوع ولا اصل له هذا لا اصل له وعاقل - 00:54:30

والاخبار في السلام كثيرة. اما هذا الحديث هذا لا اصل له. نعم. احسن الله اليكم هل تضاعف صلاة الجنازة في الحرم؟ وما ثواب صلاة

الجنازة؟ الله اعلم وبعد صلاة الجنازة؟ الله اعلم - 00:54:50

كلام اهل العلم يقولون مضاعفة للصلاة واختلفوا الوعاء بالمفروضة والنافلة الصحيح انه في المفروضة والنافية. صلاة الجنازة اوجب

او لا تدخل هذا محتمل. من ادخلها اخا بالاطلاق. انه عليه الصلاة عليه - 00:55:10

صلاة في مئة الف صلاة. قالوا ان اطلاق الصلاة يدخل في صلاة الجنازة. لانها لا تفتتح بالتكبير وتختتم بالتسليم. وتشكر ابناء الدعارة.

فاحوالها كأحوال الصلاة. ومن منع يعني انا ما ادري عن خلاف في هذا لكن يؤمن منع او من يؤمن هذا يمكن يقول ان الصلاة اداة

الركوع والسجود وان - 00:55:30

الاطلاق يكون للاعم الاغلب. لا للنادر. الاطلاق اللفظ يكون للاعم الاغلب لا للنادر هنا وهنا اعم من اعلى الصلوات المفروضات صلوات

النوافل وهي اكثر الصلوات المفروضات وصلاة الجنازة وهذا محتمل. ومن قال انها تضاعف؟ ومن قال يتضاعف؟ قال ان النبي

لم يستثنني عليه الصلاة - 00:56:00

وخاصة انها صلاة على اخيك المسلم واحسان ل اخيك المسلم فيرجى ذلك يرجى ذلك والله اعلم اما التزم بذلك الله اعلم. وننظر الى خلاف المسألة ومن قال بهذا ومن قال بهذا. نعم - [00:56:30](#)

جزاكم الله خيرا. يقول السائل هل ربع ساعة او عشرون دقيقة من النوم تبطل الوضوء؟ هذا يختلف نائب متمكن جالس متربع متمكن من نفسك فهذا لا ينقض الوضوء لا ينقض الوضوء والنبي عليه الصلاة والسلام كان يخرج الى اصحابه ليلة من الليالي اخر صلاة العشاء حتى مضى - [00:56:50](#)

هوي من الليل نحو ثلث الليل الاول. فقال انه لوقتها لولا نشق على امتي. وقال ابن عمر فصلى بالناس ولم يأمرؤا ولم يستفسر عليه الصلاة والسلام. كم نام هذا وكم نام هذا ومعلوم - [00:57:20](#)

في ذلك الوقت في ذلك الزمان انهم كانوا يتعبون النار يعملون ويستيقظون الفجر وكانوا يأوون الى النوم بعد العشاء مباشرة ربما غلب احيانا نعاس يعني ربما احيانا من شدة التعب قد ينعش بعضهم بين بين الاقامة - [00:57:40](#)

التكبير خاصة اذا اسرنا سر النبي احد كما في الحديث الصحيح انه ساقه رجل حتى نعس بعض القوم فلذا اقام الصلاة ولم يأمر احدهم ولم يستفسر عليه الصلاة والسلام. الخلافة استنقى ونار هذا ينتقض وضوءه وذبح البعض - [00:58:00](#)

لكن من كان متمكن فلا بأس وثبت في صحيح مسلم من حديث انس انه كان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخرج وكانوا ينامون حتى تخفق رؤوسهم. تخفق خفقان يعني من مع النوم النعاس تسقط لحيته على - [00:58:20](#)

الضابط في هذا هو انه اذا كان متمكن النوم وليس بلاط في نفس على الصعيد. النوم ليس نائم. النوم مظنة النقض. ولو كان النوم ناقض لأمر النبي عليه الصلاة والسلام - [00:58:40](#)

بالوضوء وجاء في الاخبار الصحيحة انه لم يأمر بالوضوء. اما حديث صفوان بن عسال الا من غائط وبول لانه قرنه مع البول والغائط. بتلك الاخبار الا من غائط وبول ونوم - [00:59:00](#)

امرنا اذا كنا سفرا او ننازع خفايا لكن الا من جنابة لكن من غائط الظلم هو لما ذكر اراد جنس النوم الناقض جنس النوم واراد انه في هذه الحال لا ينزع الخبث وجاءت الاخبار - [00:59:20](#)

الدالة على ان النوم ليس فيه ناقض بل قال بعضهم كابي موسى وجماعة ليس بناقل مطلقا. وفي حديث علي ومعاوية العيان شهى فإذا نامت العينان استغلق الوقاء فهي مظنة فإذا احكم الإنسان نفسه بجلوسه فلا - [00:59:40](#)

وان استلقى ففي الغالب انه يكون استرخى وكاؤه فينتقض وان احتاق الانسان هو اولى لان السنة الوضوء سنة في الحقيقة في هذه الحالة. حتى ولو قلنا ان النوم ليس بلا قول في السنة ان تتوضأ - [01:00:00](#)

من هذا النعاس بانه انشط لك وا قوى لك. انما اذا كانت الصلاة حاضرة مثل ما جاء النبي عليه والصحابة من ذا يقيم الصلاة؟ في هذه الحالة مبادرة الى الصلاة اولى من كونه يعيد الوضوء اما اذا كان الوقت ساعة فكون العيد يتوضأ ثمانية او - [01:00:20](#)

اجدد ما يكون اكمل. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل دخلت مكة دون احرام او نية. قادما من فمادما يجب عليك؟ ان كنت تقول بلا نية جازمة او كذلك نية مترددة ودخلت مكة فلا شيء عليك. فإن اردت الإحرام بالحج تحرم من مكانك الذي انت فيه - [01:00:40](#)

مكة وخالدة او غير مكة اذا كنت داخل المواقيت. وان كنت خارج المواقيت فلا تحرم حتى تبلغ الميقات. اما اذا اردت العمرة فتخرج الى الحل فتحرم بعمرة نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل ما حكم تكرار القوام - [01:01:10](#)

تكرار الطواف التطوع هذا لا بأس به. طواف مشروع واجمع المسلمون على اجماعا عمليا. والنبي عليه الصلاة والسلام قال ان مسحهم ويحط خطايا في حديث ابن عمر. وهذا لا يكون الا مع الطواف. قال ان مسحهما يحط الخطايا - [01:01:30](#)

هذا دليل على مشروعية المشي والمشي وتكرار المشي ولا يكون تكرار المشي الا مع تكرار الطواف ان مع تكرار ايضا كذلك ابن عمر انه وغيره انه من طاف اسبوعا فاحصى ما خطأ خطوة الا - [01:01:50](#)

ونفيت عنه سيئة. قال فاحصاه. وهذا يبين انه كلما طاف اسبوعا حصل هذا الأجر جاءت احاديث خمسين شوطا هذا ضعيف هذا ضعيف لكن عود هذه الأدلة التي واردة في هذه الباب - [01:02:10](#)

مع الاجماع العملي الذي يجمع المسلمون عليه في مشروعية الطواف والناس كانوا يطوفون الناس كانوا يطوفون كان الصحابة رضي الله عنهم يذهبون الى مكة ويستأذنون النبي عليه الصلاة والسلام فيأذن لهم ويأتون البيت لمن تيسر له ذلك ويطوفون في -

01:02:30

الليل والنهار والنبي يراهم فهذا اجماع وهذا ايضا نقول فعل الاقرار ولم يقل مثل يتطوع لا يقف به الا من كان في مصر. فالناس يطهون بالبيت لم يزلوا يطوفون بالبيت. قبل الاسلام ثم في الاسلام ثم عليه بعدما - 01:02:50

كذلك فتحت مكة والنبي يراهم عليه الصلاة والسلام. وهذا اقرار منه مع الاجماع الواقع مع الدالة المتقدمة نعم جزاكم الله خيرا يقول السائل هل يمكن هل يمكن شراء صك من هدي؟ من اي جهة - 01:03:10

وما هي قيمة الهدى بالعملة السعودية؟ المقصود على الانسان يحتاط في الهدى هذه عبادة. فتذهب الى جهة معتمد تشتري من هذه السنة لانسان اذا تيسر له ان يشتري هدي لنفسه بنفسه هذا هو الاكمل والاولى النبي - 01:03:30

الصلاة والسلام كان يتولى نسكه بنفسه والعبادات هذه المالية سواء كان في النسائي او باب الصدقة كان يتولاها في نفسه من لم يكن يوكل عليه الصلاة والسلام. مع ان الصحابة عنده وامامه ويحرصون على - 01:03:50

ان يوجههم ليأمرهم من كان يتولى بنفسه بل كان يهناً ويهنوا ابن الصدقة ان يطليها يقبران بنفس صلوات وسلام عليه ونحوه بدنة بيده صلوات الله وسلامه عليه ونحر علي ما غضب. فإن لم يتيسر كما هو واقع يشب فلا بأس ان توكل جهة - 01:04:10

وتبين هذا هذا النسك وتأخذ عليه وصف ويكفي ان شاء الله. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل من سنة صيام العشر من ذي الحجة كاملة؟ لا ما تصام كاملة. يوم في يوم العيد - 01:04:30

تصاب باجماع المسلمين. وهو يوم عرفة لا يصومه الحاج على الصحيح. وفي حديث ابي داود وفيه بعض انه عليه السلام نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وافطر النبي عليه الصلاة والسلام بعرفة كما في الصحيحين - 01:04:50

وغيرها رضي الله عنهم. انما يصومها غير الحاج. وكذلك الحاج لا بأس ان يصوم العشر الى يوم التروية. يوم التروية ان يصومه ويصوم والله اعلم محتمل. قد يقال انه اذا دخل في الحج السنة - 01:05:10

يمكن يقال انه خاص بعرفة المقصود انه لا بأس يصوم لكن لا يصوم عرفة ولا يوم اما يوم العيد هذا معلوم انه لا يصام اليوم العاشر. وجاء في حديث حفصة عند حديث ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصوم العشر - 01:05:30

وثلاثة ايام كل شهر وثلاثة ايام من كل شهر. وذكرت خصلة اخرى. وحديث عائشة وهذا فيه حديث عائشة ما صام هذا عند مسلم وهذا لا دليل فيه على انها لا تصام انما فيه - 01:05:50

ولم يصومها والنبي عليه الصلاة والسلام قد يترك الفعل وهو يحب ان يفعل خشية ان يشق على الناس وقد يكون تركه ثم ايضا هذا نفي من عائشة رضي الله عنها ونفيها قد لا يكون نفيا قد لا يكون دالا على عدو - 01:06:10

منه لان هذا النبي لا احاطة فيه. انما النفي الذي يكون مقبولا او يكون حجة الذي يحيط به صاحبه. اما هذا النبي فعائشة رضي الله عنها لا تحيط بايامه لانه عندها في يوم واحد. انما - 01:06:30

سند ايها ليلة اخرى بعد ما وهبت سودة يومها لها. فالغالب في ايامه انها وانه عند غيرها. ويجوز يكون يصوم بعضها عليه الصلاة والسلام وافطر بعضها ووافق انه افطر عند عائشة واحتمالات واذا ورد الاحتمال بطل صبيان - 01:06:50

هذا من كلامها رضي الله عنه. مثل قولها رضي الله عنها ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان او غيره على احدى عشرة ركعة. مع انه ثبت انه - 01:07:10

وزاد على ذلك عليه الصلاة والسلام. بذلك رضي الله عنها. فكما انه يقال في هذا انه لا بأس من الزيادة ايضا لا بأس من الصوم ولو ضربنا صفحا عن هذا فسنة دالة مثل انه عليه الصلاة والسلام ما كان - 01:07:20

وعلى الضحى بل نفاها ابن عمر وعائشة اثبتت تارة ونفت اخرى واخذ اهل العلم مشروعية سنة الضحى من ادلة اخرى ولم يروا تركه لها احيانا دالا على انه لا يداوم عليها. ولا يشرع الدوام عليها الدالة الصريحة في هذا الباب. مع قوله عليه الصلاة - 01:07:40

العمل الصالح فيهن فهذا عموم بان في كلمة العمل الهدى على الجنسية والاستغفار كذلك العمل الصالح للاستغراق والصوم من اجل للعمل. قال عليه الصلاة والسلام في حديث ابي امامة عند النسائي بسند صحيح - [01:08:00](#)

لما سأله عن شيء من العمل قال عليك بالصوم فانه لا عدل له. فلهذا تصام ويكاد يتفق المسلمون اهل العلم على ذلك. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل ما المراد - [01:08:20](#)

مثلا اذا اردت الذهاب الى جدة او الرياض بنية الرجوع الى مكة متى اطوف؟ لا خروجك ان كان قبل الفراغ مناسك الحج هذا الحكم. وان كان بعد الفراغ من المناسك ولم يبق الا الوداع فلا يجوز لك ان تخرج - [01:08:40](#)

بعد الوداع. فان انهيت مناسك الحج طواف الافاضة والسعي كان وعليك سعي. وقد اتممت الرمي اما بالتعجل او رمي يوم الثالث عشر تمت اعمال الحج. فلا تنظر حتى تودع ان مرت قبل الوداع هذا لا يجوز. ان كنت عامدا عالما. وعلى فلا يجوز ويلزمك الدم عليك - [01:09:00](#)

ما اذا خرجت من مكة على الصحيح اذا خرجت مكة فلانك في حكم غرف الارض وخرج ولا ينفك الرجوع وان كان خروجك قبل الفراغ من المناسك فهذا ايضا لا يشرع الا من حاجة اذا خرجت لحاجة فلا بأس - [01:09:30](#)

اذا خرج انسان قبل الفراغ من المناسك في ايام التشريق ورجع في هذه الحالة يكمل تقبل حجك وتطوف للوداع عليك. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل ما المراد بوقوف بالوقوف بعرفة؟ المراد - [01:09:50](#)

الوقوف ليس مراد الوقوف على قدميك المراد المكث النبي عليه الصلاة والسلام وقف عرفة على بعيره قال وقفت هنا هذا في عرفة وفي جمع مزدلفة وفي منى. وصلنا الانسان يمكث سواء كان قائم جالس على دابة في سيارته في خيمة. هذا هو - [01:10:10](#)

الوقوف الوقوف على شيء هو الدوام البقري ما دمت عليه قائما والملازمة للشيء وقوفه للشرع قائم على حدوده الواقف على شيء هو الملازم له. نعم. جزاكم الله خيرا. يقول السائل والدي متوفى هل يجوز ان اعمل - [01:10:30](#)

له عمرة لا بأس سئل النبي عن ذلك عليه الصلاة والسلام في عضو العمل والحج من ذلك في الصالحين عائشة ان رجل سأل النبي عليه الصلاة والسلام قال ان امني افترضت نفسها واطننها لو تكلمت تصدقت - [01:10:50](#)

افي ينفعها ان اتصدق عنها؟ قال نعم. الحبيب. وكذلك النبي عليه الصلاة والسلام امر قال اجعل ابيك واعتمر عند الخمسة كذلك قال انه لا يستطعم الركوب ولا الظعن اذن امر بالحج عبد الله بن الزبير عند احمد والنسائي - [01:11:10](#)

والحج مكتوب عليه. اذا كان هذا في الحي الضعيف الذي لا يشق عليه الحج فالميت ايضا كذلك. فلا بأس عاد اذا كنت قد حججت عن نفسك. اما اذا كنت لم تحج عن نفسك فعليك ان تحج عن نفسك اولاً. وتكثر الحج - [01:11:30](#)

عن غيري عن نفسي اجتهد في ان يؤدي النسك عن نفسه ويدعو في غيره. الميت قد ارتضينا بالعمل لكن اذا كان هو الصعب بذلك واكد عليك ذلك فهذا يتأكد. والا فكون الانسان يجتهد في حياته بان يؤدي - [01:11:50](#)

عنه ذلك فلا بأس. النبي عليه الصلاة والسلام لم يأمر ابتداء به. ما امر به انما لما سئل. لما سئل اذن. واذا لم يأمر ابتداء يعني حجوا عن ابائكم عن امهاتكم فيكون من العمل الذي يفعله الانسان كما يفعله النفس الا لما سئل عن ذلك قال - [01:12:10](#)

ذلك عليه الصلاة والسلام نعم احسن الله اليكم يقول السائل شكرت لاني طفت اكثر من سبعة اشواط هل يرسل هل يرسل هذا الطواف؟ تقول شككت يعني كأنك جزمت انك قلت اكثر يعني التجزمت بالسقف - [01:12:30](#)

هذا لا يضر لا يضر بل اذا كنت في السابع هو السابع او السادس. يعني تجعله السادس وتطوف سابع. واذا لزم بالسابع هذا فلا ثامنا يكفي تقف مثل ما تقدمت تطوف سبعة اشواط تزوي سبعة جبرات وهكذا - [01:12:50](#)

نعم جزاكم الله خيرا يقول السائل الى جدة وعندما قال الكابتن طائرة لاننا فوق الميقات قلت ولكني لم احرم دخلت مكة بدون ملابس الحرام فاماذا علي ولم يكفيك ان تقول لبيك عمرة ما لا حاجة تقول متمتعا بالحج ولم ينقل عن النبي ذلك عليه الصلاة والسلام انما ذكر سبحانه وتعالى - [01:13:20](#)

لكم لمن تمتع ومن تمتع بالعمر هذا اما ان تقول تقول لبيك لبيك اللهم لبيك لبيك عمرة ولا حاجة ان تكون متمتعا بالحج. فاذا عمرة

إذا اخذت عمرة ولبيت بها تقولها ان انك احرمت بثيابك - 01:13:50

ان كان ليس معك ثياب الاحرام او نسيتها مثلا ولا يمكن شحنتها في الطائرة ونسيت ان تأخذ ثياب الاحرام تحرم بثياب لا بأس تحرم

بثيابك وتنزع ما تيسر اذا كان عليك امامة طاقية مثلا تنزعها - 01:14:10

ايضا تنزيعه وتبدي عليك السراويل الطويل. فان كان عليك سراويل قصير في هذه الحالة - 01:14:30